## "المال" تحضّر أجوية لتساؤلات تشترطها "الفاريز" رفع السرية عن حسابات المصارف وهيكلية "المركزي"

## موریس متی

مراسلات عدة حصلت بين وزارة المال وشركة التدقيق "ألفاريز آند مارسال" في الاسابيع الأخيرة، بعدما اتخذت الشركة قراراً بالعدول عن فسخ عقدها مع الدولة اللبنانية واستئناف مهمة التدقيق الجنائي في حسابات مصرف لبنان، ضمن عقد جديد وشروط أكدت الشركة ان التزام السلطات اللبنانية بها امر اساسي لإنجاح مهمتها.

إتفقت وزارة المال و"ألفاريز آند مارسال" على ضرورة توقيع عقد جديد، فيما يبقى للشركة ان تقرر ما إذا كانت تريد توسيع مهمتها لتشمل، الى التدقيق في حسابات مصرف لبنان، اجراء التدقيق الجنائي في حسابات الوزارات والمصالح المستقلة والصناديق والمؤسسات العامة إنطلاقا مما أوصى به رئيس الجمهورية العماد ميشال عون وطالب به المجلس النيابي.

وأتى تمرير المجلس في جلسته التشريعية في 20 كانون الاول الفائت قانون رفع السرية المصرفية عن كل من تعاطى الشأن العام من مصرف لبنان والوزارات والإدارات العامة لمدة سنة، ليحفز شركة "ألفاريز" على إعادة النظر في موقفها والعدول عن قرارها لناحية العودة الى العمل لإنجاز المهمة التي اوكلت اليها ضمن العقد الموقع بينها وبين وزارة المال. في المبدأ أبلغت "ألفاريز" الوزارة قرارها بحجة عدم تمكنها من الحصول على كل المعلومات والمستندات المطلوبة من مصرف لبنان. لكنها عادت وربطت هذه الموافقة بضرورة ان تجيب السلطات اللبنانية، وتحديدا وزارة المال، عن مجموعة تساؤلات أكدت "الفاريز" انها ستساعد في اتخاذ قرارها النهائي، إن من حيث إعادة توقيع عقد جديد مع الحكومة اللبنانية مفوضةً بوزارة المال لإنجاز التدقيق الجنائي في حسابات مصرف لبنان، او لجهة توسيع هذه المهمة لتشمل حسابات الوزارات والمصالح المستقلة والصناديق والمؤسسات العامة. في 20 كانون الثاني الجاري، حمل وزير المال غازي وزني الى رئيس الجمهورية ملفا ضم كل المراسلات التي تمت بين الوزارة والشركة، وبينها قرار "الفاريز" العودة الى لبنان ضمن الشروط الجديدة التي يجب الاتفاق عليها.

في المراسلات التي حصلت "النهار" على بعض المعلومات التي وردت فيها، طرحت شركة التدقيق الجنائي 4 تساؤلات اساسية على السلطات اللبنانية، مؤكدة ان قرارها النهائي سيبنى على اساس الاجوبة التي ستحصل عليها في هذا السياق. وفي التفاصيل، سألت "الفاريز" أولا عما إذا كان القانون الذي اقره المجلس النيابي لناحية تعليق السرية المصرفية لمدة سنة واحدة لغايات التدقيق الجنائي يسمح للشركة بالاطلاع على حسابات المؤسسات الخاصة لدى مصرف لبنان. وما قصدته الشركة هنا هي حسابات المصارف لدى مصرف لبنان، وما إذا كانت الدولة اللبنانية، وإنطلاقا من القوانين المرعية الاجراءات، وما أقر في المجلس النيابي لناحية رفع السرية المصرفية لغاية إنجاز التدقيق الجنائي، سنلتزم تأمينها، وما إذا كان مصرف لبنان سيلتزم هذه المرة تأمينها كلها من دون اي إستثناء والتحجج بأي من القوانين اللبنانية ومنها قانون النقد والتسليف وقانون السرية المصرفية. ومن التساؤلات التي أرسلتها "ألفاريز آند مارسال" الى وزارة المال، تعهد السلطات اللبنانية، وتحديدا مصرف لبنان، الموافقة على تأمين المعلومات التي تطلبها الشركة في ما يخص هيكلية مصرف لبنان التنظيمية وآلية عمله وإدارته وغيرها من المعلومات الخاصة بعمله. أما النقطة الثالثة التي أصرت شركة التدقيق الجنائي على الحصول على موافقة "المركزي" للولوج الى نظام التدقيق المحاسبي للمصرف، والعودة بالحسابات سنوات الى الوراء يحددها العقد الموقع بين الحكومة اللبنانية عنه المحسول على موافقة "المركزي" للولوج الى نظام التدقيق المحاسبي للمصرف، والعودة بالحسابات سنوات الى الوراء يحددها العقد الموقع بين الحكومة اللبنانية عنه الحصول على موافقة "المركزي" للولوج الى نظام التدقيق المحاسبي كلمصرف، والعودة بالحسابات سنوات الى الوراء يحددها العقد الموقع بين الحكومة اللبنانية النورة عالم على موافقة "المركزي" للولوج الى نظام التدقيق المحاسبي للمصرف، والعودة بالحسابات سنوات الى الوراء يحددها العقد الموقع بين الحكومة اللبنانية الموراء عددها العقد الموقع بين الحكومة اللبنانية التورية بالحسابات سنوات الى الوراء بحددها العقد الموقع بين الحكومة اللبنانية الموراء عن الموراء بعددها العقد الموقع بين الحكومة اللبنانية الموراء على الموراء بعددها العدودة بالموراء بعدول على الموراء بعددها العدودة بالموراء الموراء بعدوراء الموراء الموراء الموراء الموراء الموراء الموراء الموراء

بعد اكتمال المراسلات بين الوزارة و"ألفاريز آند مارسال" وعرض كل التساؤلات التي حملتها الشركة للسلطات اللبنانية، راسل الوزير وزني هيئة التشريع والاستشارات لأخذ رأيها لناحية تقسير قانون تعليق السرية المصرفية لمدة سنة واحدة لغايات التدقيق الجنائي وما إذا كان إقراره يسمح للشركة بالاطلاع على حسابات المصارف لدى مصرف لبنان، فأنت خلاصة إستشارة الهيئة أن قانون سرية المصارف يتتاول حسابات زبائن المصارف وليس حسابات المصارف، وان تعليق العمل بالقانون يقصد به رفع السرية المصرفية عن كل الحسابات لدى مصرف لبنان، والتي تحميها السرية المصرفية، أي حسابات زبائن "المركزي"، وهم بحسب المادة 82 من قانون النقد والتسليف: القطاع العام، المصارف والمؤسسات المالية الدولية. وتشير المعلومات الى ان موقف وزنى من هذه والمؤسسات المالية الدولية. وتشير المعلومات الى ان موقف وزنى من هذه المراجعة يأتي إنطلاقا مما أوصت به هيئة التشريع والاستشارات. أما في ما يتعلق بحصول الشركة على ضمانات وتعهد من مصرف لبنان، اضافة الى ولوجها نظام التدقيق المحاسبي للبنك المركزي، كما الحصول على معلومات نتعلق بهيكليته، فقد علمت "النهار" ان وزني راسل الحاكم رياض سلامة بما تقدم، وهو ينتظر رد "المركزي" في الأيام المقبلة، وعند المعلومات لـ"النهار" ان المديرية القانونية في مصرف لبنان والمديريات ذات الإختصاص بدأت درس الطلب ليأتي رد مصرف لبنان في الأيام المقبلة. وعند حصول وزارة المال على رد منه، يقوم وزني بتحضير كتاب مفصل يرد على كل التساؤلات التي وضعتها شركة "الفاريز" أمام السلطات اللبنانية لتحديد مسار التعاون لناحية العودة لإنجاز التدقيق الجنائي في حسابات "المركزي"، فيما توكد مصادر وزارة المال انها نتنظر ايضا ردا من "الفاريز" حول ما إذا كانت مستعدة لتوسيع مهمتها لتشمل حسابات العودة لإنجاز التدقيق الجنائي والموسات العامة، ام ستكنقي بـ "المركزي"، لتقوم بعدها وزارة المال، وضمن التقويض المعطى لها من الحكومة، بالتحضير للمناقصة وصولا الى التعاقد مع شركة تدقيق جديدة لإنجاز المهمة المطلوبة.